

(الاجراءات الوقائية في مجال العقود الادارية دراسة مقارنة)

أ.م.د علي نجيب حمزة الحسيني

كلية القانون / جامعة القادسية

من المعلوم ان اثر العقود الادارية ينصرف الى الافراد والادارة ويتعلق في اغلب الاحيان بالمصلحة العامة التي تسعى الادارة لحمايتها ، ولاهمية العقد الاداري في حماية الاموال العامة من الهدر الضياع فان الادارة تلجأ الى اجراءات قبل ان تقبل التعاقد مع الغير، وقد تتبع بعض الاجراءات عند ابرام العقد الاداري وهي تفعل ذلك منعا لهدر الوقت والجهد للمتعاقد وللادارة على حدا سواء ، ان هذه الاجراءات تصطدم بعدة مبادئ تحكم سير ابرام العقود الادارية ومنها مبدأ المنافسة الحرة بين الافراد من اجل التعاقد مع الادارة وكذلك مبدأ مساواة الافراد وحقهم في التعاقد مع الادارة اضافة الى مبدأ العلانية التي ينبغي ان تكون حين التعاقد مع الادارة وذلك باجراء المزايدات والمناقصات بشكل علني امام الجمهور تطبيقا لنصوص القانون وتوخيا للشفافية التي ينبغي للادارة ان تراعيها ، فتكون الاجراءات الوقائية استثناء من المبادئ المذكورة وتتمثل هذه الاجراءات بقرارات الادارة باستبعاد بعض المتعاقدين مع الادارة من ابرام العقود الادارية لاسباب جزائية استناد الى نصوص بعض القوانين ومنها القوانين ذات الصبغة الجزائية او لاسباب ادارية بحتة ، ومن الاجراءات ما يكون مستندا الى السلطة التقديرية للادارة والتي منحها الفسحة لقبول او عدم قبول التعاقد مع الغير استنادا الى المصلحة العامة التي تنشدها ، وقد تصل الاجراءات الى حد منع الغير من التعاقد معها رغم دخوله في اجراءات التعاقد فعلية وقطع شوط في الاستمرار بتلك الاجراءات من اجل اكمالها ، الا ان الادارة تكتشف ولاسباب متعددة تتعلق باسباب الحرمان او المنع من التعاقد ترفض اكمال الاجراءات وبالتالي ابرام العقد ، ومن الطبيعي ان تكون قراراتها الصادرة وهي ذات طبيعة ادارية معرضة الى الرقابة القضائية من قبل القضاء العادي والقضاء الاداري حتى لا تتعسف الادارة ، وتستخدم سلطاتها في غير المحل الذي وضعت من اجله ، وقد تمنع الادارة المتعاقد اذا كانت سبق ان اصدرت قرارا بمنعه من التعاقد ورغم صدور هذا القرار فان المتعاقد دخل في اجراءات جديدة لابرام العقد الاداري مغافلا الادارة كما ان الادارة تستطيع منع اي شخص من التعاقد استنادا الى سلطتها التقديرية اذا لاحظت ان المتقدم بالتعاقد معها لا يملك المؤهلات الفنية اللازمة والمطلوبة للتعاقد وبالتالي عدم قدرته على انجاز متطلبات العقد كما تستطيع حرمان المتعاقد مع الادارة اذا قدرت وحسب المعطيات والاوراق المقدمة من الراغب في التعاقد معها انه لا يملك الامكانية اللازمة لابرام العقد الاداري وذلك لما تتطلبه العقود الادارية من اموال يدفعها المتعاقد من امواله على ان يتحاسب مع الادارة بعد اكمال كل مرحلة من مراحل العقد الاداري او

انها تقدر ان المتعاقد معها لا يستطيع اكمال تنفيذ متطلبات العقد حتى لو تم ابرام العقد معه سابقا

ومن بين الاجراءات الوقائية التي تتخذها الادارة هو الاخذ بالاعتبار الشخصي للمتعاقد معها لا سيما في بعض العقود المهمة كعقد الاشغال العامة وذلك لما يتطلبه من اموال طائلة واعمال كثيرة وجهود وعمالة متعددة ويرجع ذلك الى خبرة تراكت لدى الادارة بالنظر للاعمال السابقة المنجزة من قبل الراغب بالتعاقد معها او من خلال السيرة الشخصية للمتعاقد ، ومن بين الاجراءات التي تتخذها الادارة وبشكل وقائي قبل ابرام العقد بشكل نهائي هو عدم توفر الشروط المطلوبة في المتعاقد خاصة تلك التي نصت عليها دفاقر الشروط ومن المؤكد ان هذه الشروط وضعت من قبل مختصين في العمل الاداري واجراء العقود يتم فيها مراعاة المصلحة العامة التي تعلق على المصالح الخاصة

وقد تكون الاجراءات الوقائية في مجال العقود الادارية محددة في مجال العقود الادارية محددة بشركات معينة او اشخاص محددين نظرا لما تتطلبه بعض العقود من خبرات خاصة قد لا تتوفر لدى جميع المتعاقدين وقد تكون الاجراءات الوقائية بسبب عوامل اقتصادية مثل المحافظة على المنتوجات المحلية وتشجيعها .

وعلى هذا الاساس سوف نقسم البحث على مبحثين الاول نفرده لحالات المنع الوقائي من التعاقد المستند على نص القانون اما الثاني فنخصصه لحالات الاستبعاد من التعاقد استناد الى السلطة التقديرية للادارة وسوف تكون الدراسة مقارنة مع فرنسا ومصر والعراق معززة بالقرارات القضائية من مجلس الدولة الفرنسي والمحكمة الادارية العليا في مصر وما توفر من قرارات صادرة عن القضاء الاداري العراقي .

ومما يجدر ذكره ان هذه الاجراءات تهدف اصلا الى حماية المال العام والجدية في انجاز المشاريع خاصة وان البلاد تمر بحالة اعمار وبناء تتطلب ابرام الكثير من العقود الادارية من قبل الادارة ينبغي ان تنفذ بالسرعة والدقة والمهنية اضافة الى الاخذ بنظر الاعتبار الجوانب الاقتصادية والسياسية التي تعكسها العقود الادارية الصحيحة من نتائج ايجابية على المجتمع او نتائج سلبية اذا اسيء تنفيذها تعلقها بالحياة العامة للناس .

وفي ناحية البحث يتم التوصل الى النتائج والمقترحات التي نتمنى ان تكون سدت فراغا بحثيا او شكلت اشارة في مجال البحث العلمي لا سيما في القانون الاداري